




بحسب القرار الوزاري رقم 103 لسنة 2021 فإنه
يتجب على مكاتب تدقيق الحسابات ومحال بيع
الذهب والمجوهرات تقديم التقارير المالية
المدققة بشكل سنوي لقسم مكافحة غسيل
الأموال في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر من انتهاء
السنة المالية.



يمكنكم الإطلاع على قوائم الحظر الدولية الصادرة عن مجلس الأمن وقوائم الحظر المحلية الصادرة عن مجلس الوزراء المؤقر من خلال زيارة موقع سجلات الدخول على قائمة الرشاد والمساعدة.



يتعين على السادة أصحاب السجلات التجارية متابعة التحديثات على قوائم الحظر الدولية الصادرة عن مجلس الأمن وقوائم الحظر المحلية الصادرة عن مجلس الوزراء الموقر بشكل مستمر والالتزام بالإبلاغ عن أي عمليات مشبوهة أو غير عادلة.



ندعو السادة أصحاب السجلات التجارية المزاولين
لأنشطة بيع الذهب والمجوهرات ونشاط تدقيق
الحسابات إلى التقيد بالأنظمة والقوانين الخاصة
بمكافحة عمليات غسل الأموال وذلك تجنبًا لفرض
أي غرامات مالية.